

وسائل الشيعة

[120] نجران، عن عاصم بن حميد، عن أبي حمزة، عن يحيى بن عقيل، عن حسن قال: خطب أمير المؤمنين عليه السلام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد فإنه إنما هلك من كان قبلكم حيثما عملوا من المعاصي ولم ينههم الربانيون والاحبار عن ذلك، وإنهم لما تبادوا في المعاصي ولم ينههم الربانيون والاحبار عن ذلك نزلت بهم العقوبات، فأمرُوا بالمعروف وانهوا عن المنكر، واعلموا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لن يقربا أجلا ولن يقطعاً رزقا الحديث. ورواه الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن علي ابن النعمان، عن ابن مسكان، عن أبي حمزة، عن يحيى بن عقيل، عن حبشي مثله (1). (21134) 8 - وعنهم، عن سهل، عن علي بن أسباط، عن العلا بن رزين، عن محمد بن مسلم قال: كتب أبو عبد الله عليه السلام إلى الشيعة: ليعطفن ذوو السن منكم والنهي على ذوي الجهل وطلاب الرئاسة، أو لتصيبنكم لعنتي أجمعين. (21135) 9 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جماعة من أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما قدست أمة لم يؤخذ لضعيفها من قويعها غير متعتع (1). ورواه الشيخ بإسناده عن علي بن إبراهيم مثله (2).

_____ (1) الزهد: 105 / 288. 8 - الكافي 8: 158 / 152. 9 - الكافي 5: 56 / 2. (1) في نسخة: متضع، وأخرى: متضع (هامش المخطوط) وتعتعه: تلتله وحركه بعنف واکرهه في الأمر حتى قلق (القاموس - تع - 3: 9 9. (2) التهذيب 6: 180 _____ (*) 371. /